



جمعية الدعاة والإرشاد وتوعية الجاليات في مدينة الدمام

مسجلة لدى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم 3453

مؤشرات غسل الأموال

((يعتمد بالقرار رقم (٢) في اجتماع مجلس الإدارة الثالث لعام ٢٠٢٢ م

٢٢/٢/٢٢ هـ الموافق ١٤٤٤ / ٩ / ١٨ م))

أولاً: مؤشرات الاشتباه بعملية غسل الأموال:

- عدم الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
- رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى
- رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.
- محاولة العميل تزويذ المؤسسة بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته و/ أو مصدر أمواله.
- علم المؤسسة بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
- إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر أو أي مصاريف أخرى.
- اشتباه المؤسسة في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول.
- صعوبة تقديم العميل وصفاً للطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
- قيام العميل بالاستثمار طويلاً الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلباً لتصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.
- وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادية.
- طلب العميل من المؤسسة تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولات عدم تزويذ المؤسسة بأي معلومات عن الجهة المحول إليها.
- محاولة العميل تغيير العقد أو إلغاءه بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من المؤسسة.
- طلب العميل إنهاء إجراءات عقد يستخدم فيه أقل قدر ممكن من المستندات.
- علم المؤسسة أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
- انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظوظ.
- ظهور علامات البدخ والرفاهية على العميل بشكل مبالغ فيه وبما لا يناسب وضعه الاقتصادي خصوصاً إذا كان بشكل مفاجئ.



جمعية الدعاة والإرشاد وتنمية الجاليات في مدينة الدمام

مسجلة لدى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم 3453

ثانياً: مؤشرات عملية غسل الأموال:

يعد كل من قام بأي من الأفعال الآتية مرتكباً لجريمة غسل الأموال:

- تحويل أموال أو نقلها إلى المؤسسة تحت مسمى التبرع أو أي مسمى آخر، لأجل مساعدة أي شخص متورط في ارتكاب الجريمة الأصلية التي تحصلت منها تلك الأموال للإفلات من عقوبة ارتكابها، مع علمه بأنها من متحصلات جريمة لأجل إخفاء المصدر غير المشروع لتلك الأموال أو تمويهه.
- إخفاء أو تمويه طبيعة أمواله أو مصدرها أو حركتها أو ملكيتها أو مكانها عن طريق التبرع بها، مع علمه بأنها من متحصلات جريمة.
- التحقق من القصد أو العلم أو الغرض في ارتكاب جريمة غسل الأموال من خلال الظروف والملابسات الموضوعية والواقعية للقضية.



T 013 8320004
F 013 8320005
E info@icc.org.sa
W www.icc.org.sa
P.O. 3865 Damm 31481





جمعية الدعوة والإرشاد وتنمية الجاليات في مدينة الدمام
مسجلة لدى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم 3453

اعتماد أعضاء مجلس الإدارة

م	الاسم	الصفة	التوقيع
.١	عبد الواحد بن حمد بن عبد الرحمن المزروع	رئيس	
.٢	خالد بن عثمان بن عبد العزيز السبيسي	نائب الرئيس	عن بعد
.٣	مبارك بن سعد بن مبارك الفايز	المشرف المالي	
.٤	صالح بن عبد الله بن صالح الخزمري الزهراني	عضو	عن بعد
.٥	حمد بن عثمان بن محمد الجميل	عضو	عن بعد
.٦	علي بن محمد بن علي الشهري ال عطفة	عضو	
.٧	يوسف بن خميس بن عبد الله الغامدي	عضو	



جمعية الدعوة والإرشاد وتنمية الجاليات في مدينة الدمام
مسجلة لدى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم 3453

5G

5:01

Close

Participants (7)

مس مبارك سعد الفايز (me)

(Host) جمعية الدعوة بالدمام

خ خالد

حمد بن عثمان

صالح بو عبير

علي بن محمد الشهري

يوسف الغامدي

T 013 8320004
F 013 8320005
E info@icc.org.sa
W www.icc.org.sa
P.O. 3865 Damm 31481

